

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدسي البلاغات

جمعية بصمة تفاؤل لمرضى سرطان الأطفال



جمعية بصمة تفاؤل لمرضى سرطان الأطفال
Optimism Society's Imprint for Pediatric Cancer
مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم 1572

”

ما يميز هذه البلاد هو حرص قادتها على الخير والتشجيع
عليه وما تراه من مؤسسات خيرية في مختلف
المجالات، سواء التي تحمل أسماء ملوك هذه البلاد، أو
سواءها، إلا جانب واحد من الجوانب المشرقة لبلادنا



الفهرس

المحتويات	الارقام
المقدمة	1
النطاق	2
المخالفات	3
الضمانات	4
اجراءات ابلاغ عن المخالفة	5
معالجة البلاغ	6
ملحق نموذج بلاغ	7

المقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد "السياسة") لجمعية بصمة تفاؤل لمرضى سرطان الأطفال (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطير جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأناتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومحظوظ ولا ينطوي على أي مسؤولية.



النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات



المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة وتشمل المخالفات التي يوجب الإبلاغ عنها الآتي:

عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية التلاعب ببيانات المحاسبة تهديد صحة الموظفين وسلامتهم انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية مؤامرة الاصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية) إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية) الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أياً كان نوعها.



الضمانات :



تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمال لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم اذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون خلاف ذلك. وسيتم بذلك كل جهد ممكن و المناسب للمحافظة على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معنية، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله و عدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.



إجراءات الإبلاغ عن مخالفه :

يفضل الإبلاغ عن المخالفه بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.

على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) وطباعته ثم تسليمه بظرف مغلق الى المدير التنفيذي أو من خلال ارساله مباشرة الى البريد الالكتروني للمراجع الداخلي



معالجة البلاغ :

يعتمد الإجراء المتتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفه وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفه ذاتها.

إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

يقوم المدير التنفيذي عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الآخرين) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.

يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.

يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل إذا ثبت أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ

إذا ثبت أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ إلى المدير التنفيذي للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.

يجب المدير التنفيذي أو المراجع الداخلي الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ

يرفع المدير التنفيذي توصياته إلى رئيس مجلس إدارة الجمعية للمصادقة والاعتماد يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفه وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات و قانون العمل الساري المفعول

متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يتترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر

تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفه بطريقة عادلة و مناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ

ملحق نموذج ابلاغ مخالفه :



معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الإلكتروني)	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الادارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
معلومات مرتكب المخالفة	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الادارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
معلومات الشهود (إن وجدوا و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الادارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
التفاصيل	
	طبيعة و نوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتراكوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
	ما هي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ
التوقيع:	تاریخ تقديم البلاغ:

تم اعتماد هذه السياسة في محضر مجلس الادارة
رقم (31) بتاريخ 18/03/2023

رئيس مجلس الادارة

د. نوره السلامة

